

## التحريم برضعة واحدة

السؤال:

تقدمتُ لابنة خالي للزواج منها، وكانت بيننا رضعة واحدة فقط مؤكدة، فهل يجوز الزواج منها؟  
وسألته اللجنة: وَضِّحْ ما جاء في استفتائك؟ قال: (سلطان) رضع من امرأة رضعة واحدة ويريد  
أن يتزوج من ابنتها.

الإجابة:

إن اللجنة تفتي احتياطاً بعدم الزواج في مثل هذا خروجاً من الخلاف.

والله أعلم.